

المحاضرة السادسة: مظاهر الفساد الإداري والمالي

- تمهيد:

هناك العديد من الممارسات التي تعبر عن مظاهر الفساد الإداري والمالي وعادة ما تكون متشابهة ومتداخلة. ويمكن تقسيم هذه الممارسة إلى عدة مجاميع كالآتي:

1. الفساد التنظيمي: من أهم ممارساته:

أ. التراخي وعدم احترام وقت العمل:

عندما يتصرف الموظف بعدم مسؤولية تجاه الوقت أو بحسب تفضيل العلاقات فإنه بذلك يصرف وقتا هو ملكا للدولة فيلحق الضرر بالمراجعين من خلال سرقة لوقتهم وتأخير إنجاز معاملاتهم، مما يؤدي إلى ظهور الفساد الإداري والمالي لأن المراجع سيلجأ في مثل هذه الحالة إلى البحث عن مصادر غير قانونية لتمشية معاملته حتى قبل المراجعة.

ويجب على الموظف أن يلتحق بالعمل في الوقت المناسب وأن يحترم مواعيد العمل فلا يتأخر عن أوقات العمل الرسمية، أو يحاول التهرب من ساعات العمل بمغادرة مقر عمله كلما سنحت له الفرصة بذلك، أما بخلق المبررات أو التحايل إن تطلب الأمر، إذ يجب على الموظف يشغل وقته بأعماله الوظيفية حصرا وبالشكل المنتج والمفيد للإدارة التي يعمل فيها، كما تفرض الأمانة على الموظف إنجاز العمل بالوقت المحدد له فلا يستغرق فيه وقتا طويلا يتجاوز الحدود المعقولة، أو ينجزه في الوقت المحدد ولكن على غير الوجه المطلوب، أو أن يعتمد تأخير الإبلاغ بالقرارات المتخذة، أو تنفيذها مما يؤدي إلى إلحاق الضرر بالمرفق العام.

ب. امتناع الموظف عن تأدية العمل المطلوب منه:

قد يمتنع الموظف أو يتهرب في بعض الأحيان من ممارسة الصلاحيات المخولة له، وهذا ناتج عن عدم ثقة الموظف بقدراته وخوفه من الوقوع في الخطأ وتحمل نتائجه مما يترك آثار سلبية وأزمة مابين المواطن والموظف تقود إلى الفساد.

ت. عدم تحمل المسؤولية:

إن تخوف الموظفين وعدم تحملهم للمسؤولية يدفعهم إلى تجزئة إجراءات المعاملة الواحدة بين عدة أشخاص، لاعتقادهم أن زيادة عدد متخذي القرار يتناسب عكسيا مع احتمال التعرض للمسؤولية، على الرغم من أن قرار بعض المعاملات لا يتحمل على أساسه الموظف أي مسؤولية.

ث. إفشاء أسرار الوظيفة:

إن قانون الوظيفة العمومية يوجب على الموظف الالتزام بالسرية المهنية، ويمنع عليه أن يكشف محتوى أية وثيقة بحوزته أو أي حدث أو خبر به أو اطلع عليه بمناسبة ممارسة مهامه، ما عدا مقتضيات

ضرورة المصلحة، ولا يتحرر الموظف من واجب السر المهني إلا بترخيص مكتوب من السلطة الرسمية المؤهلة، ولقد أصبح الموظف ملزماً تحت تأثير التطور القضائي بهذا الالتزام الذي يشمل تلقية أثناء ممارسة لوظائفه معلومات تخص أو تتعلق بالخواص، باعتبار أن الغاية من الالتزام بالسر المهني هو السهر على حماية الأشخاص من مستعملي المرافق العمومية وأعاون الدولة على السواء.

ولا يختلف الالتزام بكتمان السر المهني في المجال الوظيفي عموماً فهو التزام عام سري على كافة العاملين باختلاف فروع نشاطاتهم، فهم مطالبون بكتمان أية واقعة أو معلومة أو استعمال أي وثيقة إلا في حدود مقتضيات تنفيذ الخدمة، وبعبارة أخرى فهم مطالبون في جميع الحالات بالتقيد بهذه السلوك بهدف تقادي إلحاق أي ضرر مادي أو معنوي بالجهة المستخدمة لإدارة كانت أو مؤسسة ما.

ج. التباطؤ في انجاز المعاملات:

وهو ذلك المظهر المتعلق باللامبالاة الموظف العمومي واستهتاره بالمواطنين أو الهيئات المفترض أن يقدم لها الخدمة المنوط به والمكلف بها قانوناً فنجد لا يقوم بعمله في الوقت المناسب مما يضيع حقوق الأفراد والجماعات، بل وقد يؤدي ذلك إلى العصيان الاجتماعي ما يهدد الاستقرار الاجتماعي والسياسي للدول وغالباً ما يكون التباطؤ بنية الابتزاز والحصول على منافع شخصية لإسراع في انجاز المعاملات.

ح. المخالفات أثناء تأدية المهام:

حيث أن هذا العامل يؤدي إلى الوقوع المسئول أو الموظف الحكومي في كثير من المخالفات التي يمكن أن تسهم بشكل أو بآخر في عملية الفساد وتدمير المجتمع ومؤسساته، كما أنها يمكن أن تكون أرض خصبة وتمنح فرصة جيدة للمحتالين والمتلاعبين لاستغلال مثل هذا الموظف أو المسئول في عقد صفقات وإبرام عقود مشبوهة أو غير ذات فائدة، وإقناعه بجملة من التبريرات وما يمكن أن يتبع عن ذلك من تدمير وتخريب للمجتمع، وهذا يحدث عندما يكون الموظف أو المسئول لم يحتل مكانة أو منصبه باستحقاق وإنما وسائل أخرى أساسها الفساد أيضاً.

2. الانحراف السلوكية: من أهمها:

أ. سوء استعمال السلطة:

يعد سلوكاً غير أخلاقي وسبباً رئيسياً في الإطاحة بالعديد من الحكومات في السنوات الأخيرة لا سيما في الدول التي تحولت من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، إذ يستغل السلطة، وحتى إذا ما وجدت القوانين التي تمنع الموظفين من ابتزاز المواطنين للحصول على مكافآت غير قانونية، فإن جهاز الخدمة المدنية برمته يعاني من فساد كبير يحول دون اعتراض الأفراد خوفاً من معاداة موظفي الحكومة والتعرض للأذى الشخصي، مما يؤدي إلى حرمان المواطن من حقه في الاعتراض على أي استغلال للسلطة مما يؤدي إلى زيادة الفساد واستفحاله فتصبح الوظيفة بالنسبة لمثل هؤلاء الموظفين مرتعاً خصباً

للتسليط والسيطرة وبسط النفوذ وتحقيق الأهداف والمصالح الخاصة غير المشروعة على حساب الأهداف والمصالح العامة المشروعة.

ب. الوساطة والمحسوبية:

تأخذ الوساطة والمحسوبية شكل الروابط العائلية أو القبلية أو الطائفية والولاءات الحزبية من خلال استدامة شريحة معينة من هؤلاء في السلطة بغض النظر عن مستوى الكفاءة ووفقاً لمبدأ الأهل والغنيمة، وبالتالي فإن انتشار المحسوبية وعلى نطاق واسع في المجتمع سيخدم عملية إعادة إنتاج الشرائح المسيطرة على الجهاز الوظيفي سياسي، اقتصادي، أمني، والتي تصبح هي الوحيدة المنتفعة.

وتعرف الوساطة على أنها أداة أو وسيلة يستخدمها الفرد أو الأفراد للوصول إلى شخص يملك سلطة القرار لتحقيق مصلحة لشخص أو أكثر، وهي خارج القنوات واللوائح التنظيمية الرسمية وأحياناً ما تستخدم باسم عاطفة الخير وما يعرف بالشفقة أو الشفاعة.

ت. المحاباة:

ويقصد بالمحاباة تفضيل جهة على أخرى دون وجه حق، وهذا ما يحدث في الممارسات وعقود الإيجار والاستئجار والمقاولات.

3. الانحرافات المالية: ومن أهمها:

أ. مخالفة القواعد والأحكام المالية والقانونية:

إن الميل نحو مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها بالقانون أو دخل المنظمة ومحاولة تجاوزها وخرقها واعتبار ذلك نوع من الوجاهة أو دليل على النفوذ والسلطة هو أحد المظاهر البارزة للفساد الإداري والمالي، الذي يتعايش معه السلوك الإنساني إلى درجة أن يتحول الفساد من مجرد سلوك يتقبله البعض إلى سلوك متعمد ومبرر من قبل الأكثرية نتيجة لذلك تسود الرغبة في كسر القانون والاحتيال عليه والخروج عن أحكام للحصول على المنافع الشخصية التي تدر على مرتكبيه.

ومن أبرز هذه المخالفات شيوعا هي الاحتيال والتهرب الجبائي الذي يضعف ميزانية الدولة، والتهرب الجمركي الذي يخل من تنافسية الشركات ويحرم الدولة من الإيرادات، وتهريب الأموال الذي يقلل من ثقة المستثمر الأجنبي والمحلي، وكل هذه الممارسات تؤثر سلباً على الدخل القومي والمستهلك والمجتمع بشكل عام.

ب. نهب المال العام:

تنز هذه الصورة من خلال لجوء المسؤولين الإداريين إلى منح تسهيلات للقطاع الخاص مقابل رشاوى والعمولات يحصلون عليها أو من خلال قيام بعضهم أو من يمثلهم بالاستيلاء على الممتلكات العامة أو استئجار بمقابل زهيد، وأن استخدام العملاء التي تدفع لوكلاء محليين هي مصدر الفساد الأكثر شيوعاً في

العمليات التجارية الدولية وهذه الممارسات لا تهدد سلامة عملية صنع القرار فحسب بل وتوظف أعباء جديدة إلى المديونية الوطنية، فهؤلاء الذين يتلقون العملاء لا يدفعون سوى القليل من الضرائب الدخل أو لاشيء على الإطلاق وهكذا فإن الجمهور يخسر الثلاث.

كما تتمثل في منح التراخيص والإعفاءات الضريبية والجمركية لأشخاص أو شركات غير مؤهلة أو غير مؤهلة أو غير كفؤ وبدون وجه حق وبشكل غير نزيه وغير عادلة هدفه إرضاء من هم في السلطة أو لتحقيق المصالح المتبادلة.

وقد يظهر في صورة إنفاق عسكري غير مبرر... أو فشل البرامج المالية التي أودعتها الهيئات الدولية الكبرى مثل البنك الدولي لدى الدول التي تمر بمصاعب اقتصادية ابرز مثال على ذلك، حيث بينت الدراسات أن جل هذه الدول شيء استخدام هذه المساعدات الموجهة للأغراض التنموية وفي أكثر الأحيان تطلها يد الفساد، كما يشير الإسراف في المال العام قلائل اجتماعية ويفتح الحوار السياسي على موضوعات تصرف النظر عن موضوعات التنمية وأولويات الإصلاح.

4. الانحرافات الجنائية: ومن أهمها:

أ. الرشوة:

الرشوة أو جريمة الظلام هي مرض اجتماعي وصل إلى حد الوباء وعبر القارات إلى المستوى الدولي حول معنى "الاتجار في الوظيفة" وخيانة الموظف لما أؤتمن عليه والإثراء بها. ويقصد بها اتجار الموظف العام في أعمال وظيفته، وذلك بقبوله أو طلبه مقابل نظير قيامه بعمل من أعمال وظيفته أو امتناعه عنه.

كما تعرف بأنها "جريمة تنطوي على اتجار الموظف العام بوظيفته واستغلالها لفائدته الخاصة". وتعد الرشوة من أكثر مظاهر الفساد شيوعا وانتشارا وتأثيرا، وقد عرفت عند صغار الموظفين وعند كبار المديرين وهي تختلف بشكلها وطبيعتها فقد تكون ذات قيمة مادية أو تكون ذات طبيعة عينية وقد تأخذ مفاهيم وتفسيرات عدة فمنهم من يسميها هدية ومنهم من يسمي هدية ومنهم من يسميها مساعدة ومنهم من يسميها إكرامية والكل يعي أنها رشوة مهما اختلفت التسميات.

وهناك نوعان من الرشوة وهما البسيطة (المحدودة) والكبيرة، ويمكن التمييز بينهم من خلال الجدول

الآتي:

أنواع الرشوة

| الموضوع | الرشوة البسيطة | الرشوة الكبيرة |
|-----------------------|--|--|
| الفاعلون الرئيسيون | صغار الموظفين، مسئولون في مصلحة الهجرة، موظفو الجمارك..... الخ | مسئولون على مستويات رفيعة، وزراء ورؤساء الدول... الخ |

| | | |
|-------------------|---|--|
| الدافع للقيام بها | تحدث بسبب التعجيل بإنهاء إجراءات روتينية أو عدم إنهاء تلك الإجراءات على الإطلاق. | حدوثها يرتبط بالتأثير في صانعي القرار. |
| نتائجها | تضر بنوعية حياة المواطن العادي الخاصة أولئك الأكثر احتياجا في المجتمع (الطبقات الفقيرة) | قد تؤدي إلى تدمير الدول |
| الارتباط | ترتبط بالفساد الصغير. | ترتبط بالفساد الكبير. |

ب. النصب والاحتيال:

جريمة اقتصادية تتضمن نوعان من الغش يعمل على تزيف الحقائق والمعلومات لتحقيق منافع خاصة، وقد تتم عمليات الاحتيال بواسطة مسئولين أو موظفي حكومة أو سياسيين نافذين.

ت. الابتزاز:

ويتمثل في الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع، مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد.

ث. التزوير:

تتمثل في استعمال تقليد التوقيعات، والأختام الرسمية أو الحكومية عن طريق الطباعة للشهادات، إضافة إلى انتشار ظاهرة عدم الشعور بالمسؤولية، أو إهمال تام للعمل وعرقلته

ج. غسيل الأموال:

تتمثل هذه الجريمة بالبنوك والمؤسسات المالية لما توفره هذه الأخيرة من قنوات وأساليب تستخدم في غسيل الأموال غير النظيفة، وهدفها إضفاء الشرعية على أموال هي في الأصل ذات مصدر غير مشروع.